University of Bahri
Journal of Arts and Human Sciences
مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية – المجلد 1، العدد 2، أغسطس 2026، الصفحات: 69– 88
University of Bahri Journal of Arts and Human Sciences (UBJAHS), Vol. 1, No. 2, August 2026
الناشر: جامعة بحري – عمادة البحث العلمي ردمد: 3122-6078
Imprint: University of Bahri -Deanship of Academic Research ISSN: 3122-6078

التحكيم الإلكتروني: دراسة تحليلية للجوانب الإجرائية في القانون السوداني والسعودي

عبد الله أحمد محمد ضيفه، أستاذ مساعد

جامعة بحري، السودان

deifah355@gmail.com

★

المستخلص

لعب التحكيم الإلكتروني دوراً رائداً في تسوية المنازعات التجارية، بفضل سرعته ويسرِهِ ومرونتهِ التي لا تتوفر في القضاء الوطني أو التحكيم التقليدي. ويُعدُّ موضوع التحكيم الإلكتروني من المواضيع الحديثة، نظراً لحداثة تقنيات المعلومات والاتصالات العالمية، حيث يتواءم معها ويُنظِّرُ لها. كما يُعتبر التحكيم الإلكتروني وما يترتب عليه من أحكام إلكترونية من أبرز الوسائل الحديثة لفضِ المنازعات بين أطراف العلاقة العقدية. وبما أن حكم التحكيم الإلكتروني –الصادر عن المحكم أو هيئة التحكيم– يتم بالوسائل الإلكترونية سواء في الكتابة أو التوقيع أو المرافعات، فإنه يستلزم توافر قواعد قانونية تنظِّمه، وهي قواعد تفتقر إليها غالبية التشريعات الدولية. كذلك، لم تَأْلَفِ الأنظمة القانونية التقليدية –التي تعتمد على المحررات الاعتيادية والتوقيع التقليدي– إلزام الطرف الخاسر بتنفيذ التزامه قضائياً أو بالوسائل البديلة. وكلُّ ذلك كان الدافعَ الأساسيَّ لاختيار موضوع هذا البحث، الذي قُسِمَ إلى مبحثين: الأول يتناول ماهية التحكيم الإلكتروني وخصائصه، والثاني يُفَرِّدُ لإجراءاته تنفيذه.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

Electronic Arbitration: An Analytical Study of Procedural Aspects in Sudanese and Saudi Law

Abdullah Ahmed Mohamed Deifah, Assistant Professor

University of Bahri, Sudan

deifah355@gmail.com

Abstract

Electronic arbitration has emerged as one of the most effective modern mechanisms for the settlement of commercial disputes, distinguished by its speed, flexibility, and procedural efficiency compared to national judicial systems and traditional arbitration. This development is closely linked to the rapid advancement of global information and communication technologies, which electronic arbitration both utilizes and regulates within a legal framework.

Electronic arbitration culminates in an arbitral award issued by the arbitrator or arbitral tribunal through electronic means, whether in terms of drafting, communication, or electronic signature. This raises significant legal challenges, particularly concerning the adequacy of existing legislative frameworks to regulate electronic arbitral awards and ensure their recognition and enforcement. Most national legislations remain ill-equipped to address these challenges, as they were originally designed to govern paper-based documents and traditional handwritten signatures.

Accordingly, this study examines the concept and legal nature of electronic arbitration, and analyzes the procedures governing the issuance and enforcement of electronic arbitral awards. The research highlights the legislative gaps in this area and emphasizes the need to modernize arbitration laws in line with international standards, particularly those related to electronic transactions and dispute resolution.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

1 مقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أفضل خلق الله نبي المعجزات، وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً إلى يوم المعاد، وبعد:

أدى التطور التقني والتكنلوجي الذي شهده العالم في القرون الأخيرة بُعداً جديداً في علاقات الأفراد، فظهرت الشبكة الدولية للاتصالات والتي جعلت المجتمع كأنَّما يعيش في قرية كونية صغيرة.

هذا الأمر فتح الباب على مصراعيه أمام أشخاص القانون بصفةٍ عامة للدخول في علاقات قانونية، وإبرام صفقات تجارية كبيرة بين الأفراد، مما فتح معه وصول الأفراد إلى نزاعات قانونية يمكن أن تحدث بين المتعاملين في هذا الأمر، وهذا جعل من العسير أن يواكب التحكيم العادي هذه المشكلات القانونية والتي يمكن أن يلجأ طرفاها إلى التحكيم بدلاً عن المحاكم.

هذا الأمر ولأهميته العملية يلجأ اليه الأطراف لأجل الوصول إلى ما يصبون إليه من حلول مبتكرة وسريعة لمنازعاتهم، فكان ميلاد التحكيم الإلكتروني والذي سهَّل الوصول الى طبيعة العدالة المبتغاة بصورة كبيرة جداً، حيث يستجيب التحكيم الإلكتروني إلى الخصائص التي تتميز بها البيئة التي نشأت فيها هذه المعاملات (الإنترنت)، كما ويشكل حلاً للعقبات التي يثيرها الاختصاص الدولي من حيث القانون الواجب التطبيق والمحكمة المختصة وغيرها.

وعلى ضوء ذلك نشأت العديد من مراكز التحكيم الوطنية والإقليمية والدولية التي تساعد في حل المشكلات التي تثور بين المتنازعين وبالسرعة المطلوبة، وكان من أشهرها مركز المنظمة الدولية للملكية الفكرية (WIPO) فاتجهت مواقع البيوع الإلكترونية للتعاقد معها للاستفادة من قدراتها في حل مثل هذه القضايا عبر ما يعرف بالتحكيم الإلكتروني.

وعلى الرغم مما ذكرناه من أهمية للتحكيم الإلكتروني إلا أن هنالك بعض العقبات والمشكلات القانونية التي يجب على رجال القانون الوقوف عندها وحلها بصورة سريعة وجذرية حتى يسهل العمل بهذا النظام الجديد والمهم.

2 أهمية البحث

تبدو أهمية البحث في المحاولة لتوضيح مفهوم التحكيم الإلكتروني والآلية التي يقوم عليها بعدما أصبحت التجارة الإلكترونية واسعة الانتشار على المستويين المحلي والعالمي، مما أضفى عليها صفة الدولية، وبالتالي ظهور الحاجة المُحلة لتسوية المنازعات الناشئة عن العلاقات التجارية الإلكترونية بواسطة التحكيم عبر الانترنت.

كما يهدف هذا البحث إلى الكشف عن مزايا وسلبيات التحكيم الالكتروني، وكيفية اللجوء إليه لفض المنازعات الناشئة عن المعاملات الإلكترونية، وتنفيذ الحُكم الناشئ عنه.

وأيضاً ظهور جائحة كورونا (COVID-19) وما تمخض عنها من إجراءات وقائية عززت من أهمية العمل عن بُعد، خاصةً وأن التحكيم الإلكتروني يحقق ذلك.

3 أسباب اختيار الموضوع

هنالك عدد من الأسباب دفع الباحث لتناول هذا الموضع منها:

1. انتشار العمل بالوسائل الإلكتروني في هذا العصر الذي جعل من الأهمية بمكان البحث في كل ما يتعلق بهذا المجتمع الالكتروني، والتحكيم الالكتروني جزء منه.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

2. معرفة الأحكام القانونية والنظامية المتعلقة بهذا الموضوع، وجعلها في متناول كل من يعمل في العمل القانوني بوجهٍ عام والعمل الإلكتروني بوجهٍ خاص.
3. وضع الأطر والمقترحات القانونية اللازمة التي لم يتم النص عليها في تشريعات الدول العربية خاصةً.

4 مشكلة البحث

تدور مشكلة البحث في محاولة البحث عن إجابة للتساؤل الآتي: مدى فعالية التحكيم الإلكتروني في حل منازعات المعاملات الإلكتروني؟ وهل النصوص التشريعية المتاحة كافية للوفاء بأمر التنظيم الإجرائي لعمليات التحكيم الإلكتروني؟

5 منهج البحث

أتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن، ومن خلاله نحاول الكشف عن دور التشريعات الوطنية والدولية في تحقيق فعالية قرار التحكيم الالكتروني.

6 هيكل البحث

جاء هيكل البحث في مبحثين على النحو التالي:
المبحث الأول: ماهية التحكيم الإلكتروني وطبيعته القانونية ومزاياه ومعوقاته.

- المطلب الأول: تعريف التحكيم الإلكتروني وتمييزه عن كل ما يشابهه.
- المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للتحكيم الإلكتروني.
- المطلب الثالث: مزايا التحكيم الإلكتروني ومعوقاته.

المبحث الثاني: نطاق التحكيم الإلكتروني والقانون الواجب التطبيق عليه.

- المطلب الأول: نطاق التحكيم الإلكتروني.
- المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على إجراءات التحكيم الإلكتروني.

المبحث الثالث: إجراءات التحكيم الإلكتروني وإصدار حُكمه وتنفيذه.

- المطلب الأول: إجراءات التحكيم الإلكتروني.
- المطلب الثاني: إصدار حكم التحكيم الإلكتروني.
- المطلب الثالث: تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

7 ماهية التحكيم الإلكتروني

يُعدّ التحكيم الإلكتروني أحد أبرز إفرازات ثورة الانفجار المعلوماتي والتطور التكنولوجي المتسارع، إذ أصبح وسيلة فعّالة لحل المنازعات في البيئة الرقمية، ولا سيما في ظل تنامي المعاملات الإلكترونية. وتبرز أهمية هذا النوع من التحكيم في دوره الحيوي في تيسير الفصل في النزاعات بما يتلاءم مع متطلبات العصر، الأمر الذي يستدعي الوقوف على ماهيته من خلال المطالب الآتية.

1.7 تعريف التحكيم الإلكتروني وتمييزه عمَّا يشابهه

تعددت المصطلحات التي أُطلقت على التحكيم الإلكتروني، من أبرزها: (Cyber Arbitration – Virtual Arbitration – Electronic Arbitration – Online Arbitration) إلا أن هذه المصطلحات جميعها تصب في معنى واحد يتمثل في التحكيم الذي تُدار إجراءاته عبر الوسائط الإلكتروني.

ويتميز التحكيم الإلكتروني عن غيره من أنواع التحكيم التقليدية بالبيئة التي تُجرى فيها إجراءاته، حيث يتيح سهولة وسرعة الفصل في المنازعات، من خلال تمكين الأطراف من عرض أقوالهم وسماع دفوعاتهم باستخدام وسائل تقنية الاتصال الإلكتروني دون اشتراط الحضور المادي (العجارمة، 2010).

كما يتم تقديم المستندات والبيانات المتعلقة بالنزاع عبر وسائل الاتصال الحديثة بصورة مباشرة وسريعة، الأمر الذي يسهم في خفض النفقات مع الحفاظ على سرية المعلومات، تمهيدًا لإصدار القرار التحكيمي الإلكتروني (البشكاني، 2009). وقبل الخوض في تعريف التحكيم الإلكتروني، يجدر التطرق إلى تعريف التحكيم لغةً واصطلاحًا.

1.1.7 التحكيم لغةً

التحكيم في اللغة مأخوذ من الفعل «حَكَّمَ»، ويُقصد به إسناد الحكم إلى الغير والتعويض فيه، فيُقال: حكَّمنا فُلانًا بيننا، أي أجزنا حُكْمَهُ وقبلناه (الفيومي، 1977).

كما ورد هذا المعنى في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ .... الخ ﴾ (سورة النساء، الآية:65).

2.1.7 التحكيم اصطلاحًا

اختلف فُقهاءَ القانون في تعريف التحكيم تبعاً للزاوية التي ينظر منها كلٍ منهم، فقد عُرِّف بأنه نظام قضائي خاص يختار فيه الأطراف قُضاتهم، ويعهدون إلى محكم أو أكثر بموجب اتفاق مكتوب مهمة الفصل في المنازعات التي نشأت أو قد تنشأ بينهم، سواءً كانت تعاقدية أو غير تعاقدية، وذلك بحكم ملزم يصدر وفقاً لمقتضيات القانون والعدالة (سلامة، 2006).

كما عُرِّف التحكيم بأنه اتفاق على عرض النزاع أمام مُحَكَّم أو أكثر للفصل فيه بدلاً من المحكمة المختصة، شريطة إقرار المُشَرِّع لهذا الاتفاق سواءً كان في صورة شرط أو مشارطة تحكيم (الشيخ، 2000).

وقد استقر قضاء هيئة حسم المنازعات التجارية في سلطنة عُمان على اعتبار التحكيم طريقاً استثنائياً لفض المنازعات يقوم على خُروج الخصوم عن طرق التقاضي العادية والتزامهم بطرح النزاع على مُحَكَّم أو أكثر للفصل فيه، شريطةً أن يكون الاتفاق واضحاً ومُحدداً للمنازعة محل التحكيم (هيئة حسم المنازعات التجارية، الدعوى رقم 627/93، جلسة 11/1/1994).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

3.1.7 التحكيم في القوانين العربية

لم يضع المُنظِّم السعودي تعريفاً مباشراً للتحكيم، وإنما عرَّف اتفاق التحكيم في نظام التحكيم الصادر عام 1433 هـ، باعتباره اتفاقاً بين طرفين أو أكثر على إحالة جميع أو بعض المنازعات إلى التحكيم، سواءً كان الاتفاق في صورة شرط تحكيم أو مشارطة مستقلة.

كما عرَّف المُشَرِّع السُوداني التحكيم في قانون التحكيم لسنة 2016م بأنه: "يُقصد به اتفاق طرفي النزاع على إحالة ما ينشأ بينهما من نزاع بخصوص تنفيذ عقد معين أو على إحالة أي نزاع قائم بينهم ليُحلَّ عن طريق هيئات او أفراد يتم اختيارهم بإرادتهم واختيارهم" (المادة الرابعة من قانون التحكيم السوداني، 2016) أما المشرع المصري فقد نص على أن "ينصرف لفظ التحكيم في حكم هذا القانون إلى التحكيم الذي يتفق عليه طرفي النزاع بإرادتهما الحرة سواءً كانت الجهة التي تتولي إجراءات التحكيم بمقتضى اتفاق الطرفين مُنظمة، أو مركز دائم للتحكيم، أو لم يكن كذلك" (المادة 4/1 من قانون التحكيم المصري، 1994).

4.1.7 التحكيم الإلكتروني

قبل الدخول في البحث عن تعريف التحكيم الإلكتروني، يثور تساؤل جوهري حول ما إذا كان التحكيم الإلكتروني مجرد تطور للتحكيم التقليدي أم بديلًا مستقلًا عنه؟

بادئ ذي بدء أقول إن الفقه القانوني قد انقسم في ذلك إلى عدة فِرق؛ فذهب فريق إلى اعتبار التحكيم الإلكتروني امتداداً طبيعياً للتطور التكنولوجي الذي شمل مختلف مجالات الحياة، فيما ذهب فريق آخر إلى القول بصعوبة تصور التحكيم دون عناصره التقليدية، كالحضور المادي والكتابة الورقية (نصير، 2015).

ويرى فريق ثالث أن التحكيم الإلكتروني يتمتع بقدر من الاستقلال عن التحكيم التقليدي، رغم استفادته من قواعده العامة، ويجب دراسته كوسيلة مستقلة من وسائل تسوية المنازعات التقليدية (مطر، 2009).

وقد ساهم تطور وسائل الاتصال الحديثة، إلى جانب الظروف الاستثنائية كجائحة كوفيد-19، في فرض التحكيم الإلكتروني كواقع عملي، حيث أصبحت الاجتماعات والجلسات القضائية تُدار عن بُعد، مما عزز الاعتماد على هذا النوع من التحكيم.

وعليه، لا يقتصر التحكيم الإلكتروني على مجرد تبادل الوثائق، بل قد يتم جزئياً أو كُلياً عبر الإنترنت، سواءً في مرحلة إبرام اتفاق التحكيم، أو أثناء الإجراءات، أو حتى في إصدار الحكم التحكيمي وتنفيذه.

ولذا نتساءل هنا، عن ماهية التحكيم الإلكتروني:

ذهب بعض الفقهاء إلى أنه: (هو التحكيم الذي تُدار إجراءاته كاملة عبر شبكة الإنترنت دون الحاجة إلى التقاء أطراف النزاع أو المحكمين في مكان واحد) (ممدوح، 2008).

كما عُرِّف بأنه وسيلة لحل النزاع تُنجز فيها جميع الإجراءات باستخدام البريد الإلكتروني أو غرف المحادثة أو تقنيات الفيديو (عبد العزيز، 2011).

5.1.7 الاتجاهات الفقهية حول نطاق التحكيم الإلكتروني

انقسم الفقه بخصوص توصيف نطاق التحكيم الإلكتروني إلى اتجاهين:

يرى الاتجاه الأول بأن التحكيم يُعد إلكترونياً متى استخدمت الوسائل الإلكتروني في أي مرحلة من مراحله، ولو جزئياً (النائلي، 2023).

بينما يرى الاتجاه الثاني أن التحكيم لا يُعد إلكترونياً إلا إذا تمت جميع إجراءاته إلكترونياً منذ اتفاق التحكيم وحتى صدور الحكم (الطراونة، والحجايا، 2003).

وقد دفع هذا التوجه العديد من الدول إلى الاهتمام بتنظيم التحكيم الإلكتروني تشريعياً، بهدف حماية بيئة العمل الإلكتروني وضمان فاعلية تسوية المنازعات في المجتمع الرقمي.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

2.7 الطبيعة القانونية للتحكيم الإلكتروني

إن ارتكاز التحكيم في نشأته على اتفاق الأطراف (العقد التحكيمي)، وانتهائه بقرار يتمتع بخصائص الحُكم القضائي، أدى إلى انقسام الفقه حول تحديد طبيعته القانونية، ولا سيما في ظل التحكيم الإلكتروني الذي ازدادت إجراءاته مرونة وتعقيداً في آن واحد (بوزفيه، 2003). وقد تبلورت الآراء الفقهية في هذا الشأن في ثلاث نظريات رئيسة، على النحو الآتي:

1.2.7 الطبيعة التعاقدية للتحكيم

ذهب اتجاه فقهي إلى اعتبار التحكيم عقداً رضائياً ملزماً للجانبين باعتباره من عقود المعاوضات، تأسيساً على أن نظام التحكيم يقوم في جوهره على مبدأ سلطان الإرادة، حيث يختار الأطراف بإرادتهم الحُرة –في حدود ما ينظمه القانون – استبعاد منازعاتهم التي ثارت فعلاً أو تثور بينهم في المستقبل عن ولاية القضاء العادي، واللجوء إلى مُحَكَّم خاص للفصل في نزاعهم وفق إجراءات أقل حدة في الرَّسمية وأكثر سرعة (بربري، 1995).

ويرى أنصار هذا الاتجاه أن الطابع التعاقدي للتحكيم يتعزز بكونه أداة فعّالة في المعاملات الدولية، إذ إن التجارة الدولية لا يمكن أن تستقيم دون الاعتماد على العقد كوسيلة قانونية مرنة تتجاوز حدود النظم القضائية الوطنية، ومن ثم فإن التحكيم لا يمكن أن يقوم دون جوهره التعاقدي (بربري، 1995).

ويُعد اتفاق التحكيم الأساس الذي يترتب عليه إخراج النزاع من ولاية القضاء، وإسناده إلى مُحَكَّم خاص، مع تحديد القواعد الإجرائية والقانون الواجب التطبيق، بحيث يكون الحكم الصادر نتيجة مباشرة لتطبيق ما اتفق عليه الأطراف، الأمر الذي يُضفي على التحكيم صفة تعاقدية واضحة (بوزقية، 2003).

وقد استند هذا الاتجاه إلى جملة من الحجج، من أبرزها:

1. أن الهدف من التحكيم يتمثل في رغبة الأطراف في حل نزاعهم ودياً بعيداً عن القضاء، مع قبولهم المُسبق بحكم المُحَكَّم (أبو الوفا، 1979).

2. أن التحكيم يحقق مصلحة خاصة لأطرافه، بخلاف القضاء الذي يهدف إلى تحقيق مصلحة عامة تتمثل في إقامة العدالة (ساري، 1999).

3. أن مصدر سلطة المحكم هو اتفاق التحكيم، وبالتالي فإن سلطته مستمدة من إرادة الأطراف، لا من الدولة، مما ينفي عنها الصفة القضائية الخالصة (الغندور، 1998).

4. أن المحكم لا يُشترط فيه ما يُشترط في القاضي من حيث الجنسية أو الخضوع لقواعد المخاصمة وإنكار العدالة.

5. أن المحكم لا يتمتع بسلطة الأمر أو الجبر التي يتمتع بها القاضي، فلا يملك إلزام الشهود بالحضور أو فرض الغرامات أو إلزام الغير بتقديم مستندات.

غير أن هذا الاتجاه لم يَسلَم من النقد، إذ يرى بعض الفقهاء أن التركيز المُفرط على الطابع التعاقدي يُغفل حقيقة الوظيفة التي يؤديها المحكم، والتي لا تختلف في جوهرها عن وظيفة القاضي، إذ ينتهي المُحَكَّم إلى إصدار حُكم يحسم النزاع على نحو ملزم (الجمال وعبد العال، 1998).

ويرجع هذا التجاهل – في نظر هذا الرأي – إلى هيمنة الدولة الحديثة على الوظيفة القضائية واحتكارها لإقامة العدل، في حين أن التحكيم تاريخيًا سبق القضاء الرسمي، وقد يشهد المستقبل توزيعاً للوظيفة القضائية بين قضاء الدولة والتحكيم (رضوان، 1999).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

2.2.7 الطبيعة القضائية للتحكيم

ذهب اتجاه فقهي آخر إلى إضفاء الطابع القضائي على التحكيم، معتبراً إياه قضاءً خاصاً يحل محل قضاء الدولة، ويصدر عنه حُكم مُلزم يحوز حجية الأمر المقضي فيه، شأنه شأن الأحكام القضائية (إبراهيم، 2000).

ويستند هذا الاتجاه إلى أن إرادة الأطراف، وإن كان لها دور في اختيار التحكيم، إلا أن ذلك لا يغير من طبيعة الوظيفة التي يؤديها المُحَكَّم تماماً، كما أن اللجوء إلى القضاء يتم بإرادة أحد الخصوم، ومع ذلك لا يفقد القضاء صفته القضائية (الجمال وعبد العال، 1998).

وقد استند هذا الاتجاه إلى عدة مبررات، من أهمها:

1. أن وظيفة المُحَكَّم هي وظيفة قضائية، وأن ما يصدر عنه من أحكام يُعد عملاً قضائياً، سواءً صدر وفقاً لقواعد القانون أو قواعد العدالة.
2. أن إجراءات خصومة التحكيم ذات طبيعة قضائية، وأن المحكم يحل محل القاضي في الفصل في النزاع.
3. أن حكم التحكيم يُعد صادراً من تاريخ كتابته وتوقيعه، وأن الأمر الصادر بتنفيذه لا يمس جوهر الحُكم، وإنما يُعد إجراءً شكلياً مماثلاً للأمر بتنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية.

3.2.7 الطبيعة المختلطة للتحكيم

يرى اتجاه ثالث – وهو الاتجاه الراجح – أن التحكيم ذو طبيعة قانونية مختلطة، تجمع بين العنصر التعاقدي والعنصر القضائي، إذ يتكون من عملين متميزين:

الأول يتمثل في اتفاق التحكيم، وهو عقد يُنشئه الأطراف.

والثاني يتمثل في قضاء المُحَكَّم، وهو عمل قضائي مستقل يؤديه المُحَكَّم (مصطفى، 2008).

فهدف اتفاق التحكيم لا يتمثل في إنشاء علاقة قانونية جديدة، وإنما في تسوية نزاع قائم أو محتمل، من خلال إنشاء هيئة أو فرد يتولى الفصل فيه باستقلال عن إرادة الأطراف.

أما عمل المُحَكَّم، فيخضع للضوابط العامة التي يضعها النظام القانوني لحسم المنازعات، شأنه في ذلك شأن الهيئات ذات الطابع القضائي (مصطفى، 2008).

وفيما يتعلق بالتحكيم الإلكتروني، فإن الطبيعة المختلطة تُعد الأنسب لتفسيره، نظراً لخصوصية إجراءاته التي تتم عبر الوسائل الإلكتروني مُنذ رفع الدعوى وحتى صدور الحكم، فضلاً عن طابعه الدولي العابر للحدود، وهو ما يجعل إخضاعه لقانون وطني واحد أمراً غير ملائم (ناصف، 2005).

3.7 مزايا التحكيم الإلكتروني ومعوقاته

1.3.7 مزايا التحكيم الإلكتروني

يتمتع التحكيم الإلكتروني بعدد من المزايا التي جعلته من أنجع وسائل تسوية المنازعات في البيئة الرقمية، إذ يسهم في تجاوز كثير من العقبات التي تواجه وسائل تسوية المنازعات التقليدية، ولا سيما في مجال المنازعات التجارية الدولية (مطر، 2009).

ويتميز التحكيم الإلكتروني بسرعة إجراءاته مقارنة بالقضاء العادي، فضلاً عن مرونته، حيث تضم هيئة التحكيم عادة محكمين متخصصين في موضوع النزاع، بما يتيح حلولاً عملية وواقعية أكثر كفاءة من القضاء التقليدي (مطر، 2009).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

كما يتميز بالسرية، ويجنب الأطراف علانية الجلسات القضائية، فضلاً عن تقليل تكاليف السفر والانتقال، حيث تُعقد الجلسات ويتم تبادل المستندات إلكترونياً، بما يتلائم مع اعتبار الوقت عنصراً جوهرياً في المعاملات الاقتصادية.

ويُضاف إلى ذلك انخفاض تكلفة التحكيم الإلكتروني، وملاءمته لطبيعة العقود الإلكتروني ذات القيم المتوسطة، إلى جانب الاستفادة من تقنيات الاتصال السمعية والبصرية في إدارة الجلسات (زيد، 2014).

كما يستفيد التحكيم الإلكتروني من وجود اتفاقية نيويورك لعام 1958 الخاصة بالاعتراف وتنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية، وهو ما يمنحه ميزة تنفيذية دولية لا تتوافر للأحكام القضائية الوطنية بالدرجة نفسها.

2.3.7 معوقات التحكيم الإلكتروني

رغم المزايا العديدة للتحكيم الإلكتروني، إلا أنه يواجه عدداً من المعوقات، أبرزها:

1. الأهلية القانونية: تشترط القوانين توافر الأهلية القانونية في أطراف النزاع، ويؤدي تخلفها إلى بطلان اتفاق التحكيم وما يترتب عليه من بطلان الحكم الصادر (أبو زقية، 2003). ويمكن تجاوز هذه الإشكالية من خلال إلزام الأطراف بالكشف مُسبقاً عن هويتهم وسنهم قبل إبرام اتفاق التحكيم الإلكتروني (مطر، 2000).
2. ضمان سرية العملية التحكيمية: تُعد السرية أحد المقومات الأساسية لنجاح التحكيم الإلكتروني، إلا أن خطر الاختراق الإلكتروني يظل من أبرز التحديات، مما يستلزم الاعتماد على تقنيات تشفير البيانات لحماية المعلومات المتبادلة وضمان عدم الاطلاع عليها إلا من قبل الأطراف المخولين (مطر، 2009).

8 نطاق التحكيم الإلكتروني والقانون الواجب التطبيق على إجراءاته

يمثل التحكيم الإلكتروني أحد أبرز مظاهر التطور الذي لحق بنظم تسوية المنازعات في ظل الثورة الرقمية وتسارع المعاملات التجارية عبر شبكة الإنترنت، الأمر الذي أفرز العديد من الإشكاليات القانونية المرتبطة بطبيعته الخاصة، ولا سيما ما يتعلق بتحديد نطاقه المكاني والزماني للعملية التحكيمية، وكذلك تحديد القانون الواجب التطبيق على إجراءاته وموضوعه. فبينما يرتكز التحكيم التقليدي على عناصر جغرافية وزمنية واضحة، يُثير التحكيم الإلكتروني تحديات جديدة نتيجة طبيعته الافتراضية التي تتجاوز الحدود الإقليمية للدول.

وتبرز أهمية تحديد نطاق التحكيم الإلكتروني في كونه الأساس الذي تُبنى عليه العديد من الآثار القانونية، كاختصاص المحاكم الوطنية بالرقابة على إجراءات التحكيم أو الطعن في أحكامه، فضلاً عن تحديد القانون الواجب التطبيق على إجراءات التحكيم وموضوع النزاع. كما أن غياب الضبط الدقيق لهذين النطاقين قد يؤدي إلى تزاحم القوانين واختلاف الجهات المختصة، مما ينعكس سلباً على استقرار المعاملات الإلكتروني والثقة في نظام التحكيم كوسيلة فعَّالة لفض المنازعات.

وانطلاقاً مما تقدم، يتناول هذا المبحث بيان نطاق التحكيم الإلكتروني من حيث الزمان والمكان، مع إبراز المُشكلات التي يثيرها في هذا الشأن، ثم التعرض للقانون الواجب التطبيق على إجراءات التحكيم الإلكتروني وموضوعه، وذلك في ضوء القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية وصولاً إلى إبراز الدور الذي يلعبه مبدأ سلطان الإرادة في حسم هذه المُشكلات وتحقيق التوازن بين خصوصية التحكيم الإلكتروني ومتطلبات النظام القانوني التقليدي، وذلك وفقاً للمطالب التالية:

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

1.8 نطاق التحكيم الإلكتروني

تُباشر خصومة التحكيم – في صورتها التقليدية – ضمن نطاق جغرافي محدد تنعقد فيه هيئة التحكيم وتؤدي مهامها، وهو ما يُعرف بالنطاق المكاني للتحكيم او مقر التحكيم. ويُعد المكان عنصراً جوهرياً في تحديد الإطار القانوني الذي تخضع له إجراءات التحكيم، وهو ما تؤكده نصوص أنظمة وقوانين التحكيم وكذلك الواقع العملي لمراكز التحكيم التجارية المنشأة لهذا الغرض، مثل المركز السوداني للتوفيق والتحكيم، والمركز السعودي للتحكيم التجاري، ومركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي وغيره من المراكز المماثلة في مختلف الدول.

غير أن تحديد المكان وحده لا يكفي لضبط سير عملية التحكيم، إذ لا بد من تحديد الإطار الزمني الذي تُباشر فيه الإجراءات، منعاً لإطالة أمد النزاع، خاصة أن السرعة تُعد من أبرز مزايا التحكيم مقارنة بالقضاء العادي، ويُطلق على هذا الإطار مفهوم النطاق الزماني للتحكيم.

وبما أن التحكيم يمر بمرحلتين أساسيتين، هما مرحلة نشوء النزاع وبدء الخصومة، ومرحلة إصدار الحكم التحكيمي، فإن دراسة النطاق المكاني والزماني لهاتين المرحلتين تُعد أمراً جوهرياً لفهم نطاق التحكيم الإلكتروني.

1.1.8 النطاق المكاني والزماني لإجراءات التحكيم

أ- النطاق المكاني لإجراءات التحكيم: يؤدي مكان التحكيم دوراً محورياً في تحديد القانون الواجب التطبيق على إجراءاته، فضلاً عن تحديد المحكمة المختصة بمراقبة الحكم التحكيمي، سواء من حيث دعوى البطلان أو من حيث التنفيذ، إذ غالبًا ما تُعد المحكمة المختصة هي محكمة الدولة التي صدر فيها الحكم (الحجايا والطراونة، 2006).

وتبرز أهمية تعيين مكان التحكيم كذلك في تصنيف الحُكم الصادر، من حيث كونه حُكماً وطنياً أم أجنبياً، وهو ما ينعكس على إجراءات الاعتراف به وتنفيذه (عبد المجيد، 1995).

وقد استقرت التشريعات الوطنية واللوائح الدولية على تكريس مبدأ سلطان الإرادة في تحديد مكان التحكيم، إذ تمنح الأطراف حرية الاتفاق على المكان صراحةً أو ضمناً، سواءً تعلّق النزاع بعلاقة تعاقدية داخلية أو دولية. وفي حال عدم اتفاق الأطراف تتولى هيئة التحكيم تحديد المكان بما يتلاءم مع ظروف النزاع ومصالح أطرافه (المادة 14 من لائحة تحكيم غرفة التجارة الدولية، 1998).

ولا يترتب على مخالفة مكان التحكيم المتفق عليه بطُلان الإجراءات أو الحُكم، ما لم يترتب على ذلك إخلال بحق الدفاع أو ضمانات الخصوم، كالاتفاق على إجراء المعاينة في مكان معين ثم إجراء التحكيم في مكان آخر دون مبرر (أبو الوفا، 1979).

وقد أكدت الأنظمة الوطنية هذا التوجه؛ فنظام التحكيم السعودي نص في المادة (2) منه على سريان أحكامه على كل تحكيم يُجرى في المملكة، أو على التحكيم التجاري الدولي الذي يُجرى في الخارج إذا اتفق طرفاه على إخضاعه لأحكام النظام، مع استثناء المسائل غير القابلة للصلح.

كما قرر قانون التحكيم السوداني لعام 2016 اختصاص المحاكم الوطنية بمسائل التحكيم وفق ضوابط محددة، حتى في حالة إجراء التحكيم خارج السودان.

وكذلك نص قانون التحكيم المصري لعام 1994 على سريان أحكامه على التحكيم الذي يُجرى في مصر أو التحكيم التجاري الدولي الذي يُجرى في الخارج إذا اتفق الأطراف على إخضاعه لأحكامه.

أما اتفاقية عمّان العربية للتحكيم التجاري لعام 1987، فقد تبنت مبدأ إرادة الخصوم في تحديد مكان التحكيم، مع اشتراط موافقة هيئة التحكيم بعد التشاور مع إدارة المركز.

وفيما يتعلق بالتحكيم الإلكتروني، تبرز صعوبة إضفاء الطابع الوطني عليه، نظراً لاعتبار إجراءاته تتم عبر فضاء إلكتروني لا يعترف بالحدود الجغرافية. وقد طُرحت عدة حلول لمعالجة إشكالية تحديد مكان التحكيم الإلكتروني، من أبرزها:

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

1. إسناد التحكيم إلى مكان وجود المُحَكَّم.

2. إلى موطن مقدم الخدمة.

3. الأخذ بنظرية التحكيم غير التوطيني.

غير أن هذه الحلول لا تخلو من إشكالات، خاصة في حالة تعدد المحكمين أو مقدمي الخدمة، فضلاً عن تعارض نظرية التحكيم غير التوطيني مع متطلبات المحاكم الوطنية وأحكام اتفاقية نيويورك (محمد، بدون تاريخ).

ويرى اتجاه فقهي حديث أن تحديد مكان التحكيم الإلكتروني لم يعد ذا أهمية جوهرية، باعتبار أن جميع إجراءاته تتم في بيئة افتراضية عابرة للحدود، وأن الرقابة على احترام ضمانات الخصومة تظل ممكنة من خلال التحقق من سلامة الإجراءات الإلكتروني المتبعة (سلامة، 2006).

ب- النطاق الزماني لإجراءات التحكيم: يُعد تحديد وقت بدء إجراءات التحكيم مسألة بالغة الأهمية، لما يترتب عليها من آثار قانونية تتعلق بسير الخصومة وانتهائها. فمن حيث بداية الإجراءات، يُعد تقديم طلب التحكيم إلى هيئة التحكيم هو اللحظة التي تُرفع فيها الدعوى التحكيمية، ويتعين بعدها إخطار الطرف الآخر خلال مدة محددة، والرد على الطلب في ميعاد معين.

كما تتجلى أهمية النطاق الزماني أثناء سير الإجراءات، إذ تُحسب منه المُدد المتعلقة بتقديم المستندات، وتبادل المذكرات، وإبداء الدفوع، وغلق باب المرافعة.

أما من حيث نهاية الإجراءات، فيُحدد وقت بدء التحكيم المُدة التي يجب أن يصدر خلالها الحكم التحكيمي أو يُقرر إنهاء الإجراءات.

وفي التحكيم الإلكتروني، غالباً ما تبدأ الإجراءات من اللحظة التي يتم فيها تعيين المُحَكَّم المُختص، حيث يباشر مهامه فوراً من خلال الاتصال بالأطراف وطلب البيانات اللازمة. وتلزم بعض منصات التحكيم الإلكتروني المُحَكَّم بإصدار الحكم خلال مدة قصيرة قد لا تتجاوز 72 ساعة من تلقي الردود، مع جواز تمديدها في حالات الأعطال التقنية أو بناءً على طلب الأطراف.

2.8 القانون الواجب التطبيق على إجراءات التحكيم الإلكتروني

يُعد تحديد القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع من أهم مسائل التحكيم، إذ يمثل الأساس الذي يُبنى عليه الحكم التحكيمي وينتهي به النزاع. وقد استقر الفقه والقانون التجاري الدولي على أولوية القانون الذي يختاره الأطراف، متى كان هذا القانون لا يتعارض مع القواعد الآمرة ذات الصلة (سليمان، 2011).

والأصل أن المسائل الإجرائية تخضع لقانون مقر التحكيم، غير أن خصوصية التحكيم – لكونه لا يُمارس باسم دولة معينة – أدت إلى الاعتراف بحق الأطراف في تنظيم الإجراءات اتفاقياً. وفي حال عدم اتفاقهم، يُترك تحديد القانون الواجب التطبيق لهيئة التحكيم وفق معايير متعددة، من أبرزها:

1. قانون دولة مقر التحكيم.

2. قانون الدولة الذي يحكم موضوع النزاع.

3. القواعد الإجرائية الواردة في لوائح مؤسسات التحكيم (البقلي، بدون تاريخ).

وقد كرَّست لوائح التحكيم الدولية هذا التوجه، كما في لائحة تحكيم غرفة التجارة الدولية (المادة 15/1)، والاتفاقية الأوروبية للتحكيم التجاري لعام 1961. كما ظهرت لوائح تحكيم تسمح صراحة بإجراءات إلكترونية، مثل لائحة تحكيم المحكمة الإلكتروني، ولائحة تحكيم المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ناصف، 2005).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

وأكدت القوانين الوطنية مبدأ سلطان الإرادة في هذا الشأن؛ إذ نص نظام التحكيم السعودي، وقانون التحكيم السوداني، وقانون التحكيم المصري على وجوب احترام القانون الذي يختاره الأطراف، مع منح هيئة التحكيم سلطة تقديرية لاختيار القانون الأكثر ارتباطاً بالنزاع عند غياب الاتفاق.

كما تبنى القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي هذا الاتجاه، مؤكداً أولوية اختيار الأطراف للقانون الواجب التطبيق، وفي حال غياب هذا الاختيار، تُطبق هيئة التحكيم القانون الذي تشير إليه قواعد تنازع القوانين التي تراها مناسبة.

وعليه يرى الباحث، أن حرية الأطراف في اختيار القانون الواجب التطبيق تُعد مظهراً جوهرياً للطابع الاتفاقي للتحكيم، وتمثل إحدى الخصائص التي تميزه عن القضاء العادي. وفي حال غياب هذا الاختيار، يتمتع المُحَكَّم بسلطة تقديرية واسعة لاختيار القانون الأنسب لحكم النزاع، ولا سيما في منازعات التجارة الإلكتروني ذات الطابع الدولي.

9 إجراءات التحكيم الإلكتروني وإصدار حُكمه وتنفيذه

يعد التحكيم الإلكتروني من أبرز التطبيقات القانونية التي فرضتها الثورة التقنية الحديثة، إذ لم تعد إجراءات التحكيم التقليدية قادرة وحدها على مواكبة طبيعة المعاملات الإلكتروني وما تتسم به من سرعة وعالمية وتجاوز للحدود الجغرافية. وقد أسهم التطور المتسارع في وسائل الاتصال والتقنيات الرقمية في إحداث تحول جوهري في آليات تسوية المنازعات، فأصبح من الممكن إبرام اتفاق التحكيم، وتبادل المذكرات والمستندات، وعقد الجلسات، وإصدار الأحكام بوسائل إلكترونية حديثة دون الحاجة إلى الحضور المادي للأطراف.

وإذا كان التحكيم الإلكتروني يحقق مزايا عديدة تتمثل في السرعة وتقليل التكاليف وتيسير التواصل بين الأطراف، فإنه في المقابل يثير العديد من الإشكالات القانونية والإجرائية، خاصة فيما يتعلق بضمانات التقاضي، وحجية الوسائل الإلكتروني، ومدى صحة الأحكام الصادرة إلكترونياً وإمكان تنفيذها. ومن ثم فإن دراسة إجراءات التحكيم الإلكتروني لا تقتصر على بيان الكيفية التقنية لإدارة الخصومة التحكيمية، وإنما تمتد إلى بحث الضوابط القانونية التي تكفل سلامة الإجراءات وصحة الأحكام وقابليتها للتنفيذ.

وعليه يتناول هذا المبحث إجراءات التحكيم الإلكتروني منذ بدء الخصومة وإدارة إجراءاتها، مروراً بمرحلة إصدار حكم التحكيم الإلكتروني، وانتهاءً ببحث آليات تنفيذ الحكم وما يثار بشأنه من تحديات قانونية وعملية.

1.9 إجراءات التحكيم الإلكتروني

أدى التطور التقني المتسارع وازدياد الاعتماد على الوسائل الإلكتروني في المعاملات التجارية إلى ظهور أنماط حديثة لتسوية المنازعات، وفي مقدمتها التحكيم الإلكتروني الذي يُعد امتدادًا طبيعيًا للتحكيم التقليدي، غير أنه يتميز باستخدام الوسائط الرقمية في مختلف مراحل العملية التحكيمية. ويقوم هذا النوع من التحكيم على إدارة النزاع والفصل فيه من خلال شبكة الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة دون الحاجة إلى الحضور المادي للأطراف، الأمر الذي أسهم في توفير الوقت والجهد وتقليل النفقات، خاصة في المنازعات التجارية الدولية (سويلم، 2020).

وتعد إجراءات التحكيم الإلكتروني من أهم المراحل التي يقوم عليها هذا النظام، إذ تتعلق بكيفية مباشرة الخصومة التحكيمية منذ الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم وحتى إقفال باب المرافعة. وعلى الرغم من تشابه هذه الإجراءات في جوهرها مع إجراءات التحكيم التقليدي، فإنها تختلف عنه في الوسائل المستخدمة وآليات التواصل وتبادل المستندات وإدارة الجلسات، حيث تعتمد بصورة أساسية على التقنيات الرقمية الحديثة (بشير وإبراهيم، 2019).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

وتبدأ إجراءات التحكيم الإلكتروني عادة بإبرام اتفاق التحكيم الإلكتروني، والذي يتم عبر وسائل إلكترونية متعددة كالبريد الإلكتروني أو المنصات الرقمية أو العقود الإلكتروني. ويشترط في هذا الاتفاق توافر الرضا الصحيح والأهلية والمحل المشروع، شأنه شأن أي اتفاق تحكيمي تقليدي، غير أن خصوصيته تكمن في وسيلة التعبير عن الإرادة وإثباتها إلكترونيًا. وقد ساعدت التشريعات الحديثة والقوانين النموذجية المتعلقة بالتجارة الإلكتروني على الاعتراف بحجية الكتابة والتوقيع الإلكترونيين، مما عزز من مشروعية اتفاق التحكيم الإلكتروني وقابليته للإثبات (الشمري، 2018).

وبعد انعقاد اتفاق التحكيم تبدأ مرحلة رفع الدعوى التحكيمية إلكترونيًا، حيث يقوم المدعي بإرسال طلب التحكيم عبر المنصة المعتمدة أو البريد الإلكتروني المتفق عليه، متضمنًا بيانات الأطراف وموضوع النزاع والطلبات والأسانيد القانونية. ويقابل ذلك إخطار المدعى عليه إلكترونيًا بوجود النزاع ومنحه فرصة الرد وتقديم دفوعه ومستنداته. وتمثل هذه المرحلة أحد أبرز مظاهر المرونة التي يتمتع بها التحكيم الإلكتروني، إذ تُختصر الإجراءات الشكلية التقليدية ويتم التواصل بصورة فورية بين الأطراف وهيئة التحكيم (سعيد، 2025).

كما تتسم إجراءات التحكيم الإلكتروني بالاعتماد على وسائل الاتصال المرئي والمسموع في عقد الجلسات وسماع أقوال الخصوم والشهود والخبراء، حيث تُعقد الجلسات عن بُعد باستخدام التطبيقات والمنصات الرقمية المخصصة لذلك. وقد ساهم هذا الأسلوب في التغلب على العوائق الجغرافية والزمنية التي تواجه التحكيم التقليدي، لا سيما في المنازعات التجارية الدولية التي يكون أطرافها في دول مختلفة (رحيم، 2023).

ومع ذلك، فإن استخدام الوسائل الإلكتروني في إدارة إجراءات التحكيم يثير عددًا من الإشكالات القانونية والتقنية، من أبرزها مسألة حماية سرية البيانات والمعلومات المتداولة أثناء الخصومة التحكيمية، وضمان عدم اختراق الأنظمة الإلكتروني أو التلاعب بالمستندات الرقمية. ولذلك برزت أهمية الأمن السيبراني باعتباره عنصرًا أساسيًا في نجاح التحكيم الإلكتروني وضمان موثوقيته، خاصة في ظل تزايد الهجمات الإلكتروني التي قد تستهدف المنصات الرقمية المستخدمة في إدارة النزاعات (مجموعة مؤلفين، 2025).

ومن المسائل المهمة كذلك في إجراءات التحكيم الإلكتروني مسألة الإثبات الإلكتروني، إذ يعتمد الأطراف بصورة كبيرة على المستندات الرقمية والمراسلات الإلكتروني والتوقيعات الإلكتروني لإثبات الحقوق والالتزامات. وقد اتجهت غالبية التشريعات الحديثة إلى الاعتراف بحجية هذه الوسائل متى أمكن التحقق من سلامتها وعدم العبث بها، الأمر الذي ساهم في تعزيز الثقة في المعاملات الإلكتروني والتحكيم المرتبط بها (الشمري، 2018).

ويلاحظ أن التحكيم الإلكتروني يتميز بدرجة عالية من المرونة الإجرائية مقارنة بالقضاء التقليدي، حيث يملك الأطراف حرية الاتفاق على الوسائل التقنية المستخدمة، واللغة المعتمدة، والقواعد الإجرائية المنظمة لسير الخصومة، وهو ما ينسجم مع الطبيعة الاتفاقية للتحكيم بوجه عام. كما أن هذه المرونة تساعد على سرعة الفصل في المنازعات وتقليل التكاليف، وهو ما جعل التحكيم الإلكتروني وسيلة مفضلة في منازعات التجارة الإلكتروني الدولية (النائلي، 2023).

ورغم المزايا المتعددة التي يوفرها التحكيم الإلكتروني، فإن نجاح إجراءاته يظل مرهونًا بوجود بنية تقنية آمنة وتشريعات قانونية واضحة تنظم استخدام الوسائل الإلكتروني وتحدد حجيتها وآثارها القانونية. كما يتطلب الأمر وجود تعاون دولي يهدف إلى توحيد القواعد المنظمة لهذا النوع من التحكيم، خاصة في ظل الطابع العابر للحدود الذي تتسم به أغلب المنازعات الإلكتروني (سهيل، 2025).

2.9 إصدار حكم التحكيم الإلكتروني

تعد مرحلة إصدار حكم التحكيم الإلكتروني من أهم مراحل العملية التحكيمية، لأنها تمثل الغاية النهائية التي يسعى إليها أطراف النزاع عند لجوئهم إلى التحكيم. فبعد انتهاء هيئة التحكيم من دراسة النزاع وسماع دفوع الأطراف ومناقشة الأدلة والمستندات المقدمة إلكترونيًا، تنتقل إلى مرحلة إصدار الحكم الذي يفصل

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

في موضوع النزاع بصورة نهائية وملزمة للأطراف.

ولا يختلف حكم التحكيم الإلكتروني من حيث جوهره عن حكم التحكيم التقليدي، إذ يشترك معه في كونه قرارًا يصدر عن هيئة تحكيمية مختصة استنادًا إلى اتفاق الأطراف، غير أن الاختلاف الجوهري يكمن في الوسائل التقنية المستخدمة في إعداد الحكم وتحريره وتوقيعه وإرساله إلى الخصوم، حيث تتم هذه الإجراءات عبر الوسائط الإلكتروني الحديثة دون الحاجة إلى المستندات الورقية التقليدية (سويلم، 2020).

ويشترط لصحة حكم التحكيم الإلكتروني توافر مجموعة من الشروط الموضوعية والشكلية التي تقرها التشريعات الوطنية وقواعد التحكيم الدولية. ومن أهم هذه الشروط أن يكون الحكم صادرًا عن هيئة تحكيم مختصة تشكيلاً واختصاصًا، وأن يصدر بناءً على اتفاق تحكيم صحيح، وأن يتضمن الفصل في النزاع المعروض بصورة واضحة ومحددة، مع مراعاة حقوق الدفاع ومبدأ المواجهة بين الخصوم (بشير وإبراهيم، 2019).

كما يجب أن يكون الحكم مسببًا متى كان القانون الواجب التطبيق أو اتفاق الأطراف يشترط ذلك، ويُقصد بالتسبيب بيان الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدت عليها هيئة التحكيم في الوصول إلى منطوق الحكم. ويكتسب التسبيب أهمية خاصة في التحكيم الإلكتروني لأنه يعزز من ثقة الأطراف في سلامة الإجراءات الإلكتروني ويُسهم في تسهيل الرقابة القضائية على الحكم عند طلب تنفيذه أو الطعن فيه بالبطلان (رحيم، 2023).

ومن الخصائص المميزة لحكم التحكيم الإلكتروني اعتماده على الكتابة الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني. فالحكم غالبًا ما يُحرر في ملف إلكتروني ويتم توقيعه باستخدام وسائل التوقيع الرقمي الحديثة، وهو ما أثار جدلاً فقهيًا حول مدى حجية هذا النوع من الأحكام. غير أن الاتجاه التشريعي الحديث اتجه إلى الاعتراف بالكتابة والتوقيع الإلكترونيين متى أمكن التحقق من هوية مصدرهما وسلامتهما من التعديل أو التزوير، وهو ما أكدته قوانين المعاملات الإلكتروني في العديد من الدول (الشمري، 2018).

ويثار كذلك تساؤل مهم يتعلق بمكان وزمان صدور حكم التحكيم الإلكتروني، خاصة أن إجراءات التحكيم قد تتم بين أطراف وهيئة تحكيم موجودين في دول مختلفة. وتبرز أهمية تحديد مكان صدور الحكم في معرفة القانون الواجب التطبيق والمحكمة المختصة بنظر دعوى البطلان أو تنفيذ الحكم. ولهذا تتجه غالبية مراكز التحكيم الإلكتروني إلى تحديد مقر افتراضي للتحكيم يتم الاتفاق عليه مسبقًا في اتفاق التحكيم أو في قواعد المركز التحكيمي (النائلي، 2023).

كما يتم تبليغ الحكم التحكيمي الإلكتروني إلى الأطراف عبر البريد الإلكتروني أو المنصات الرقمية المخصصة لذلك، ويُعد التبليغ الإلكتروني صحيحًا متى تحقق العلم بالحكم وإمكان الوصول إليه من قبل الخصوم. وقد ساهم التطور التقني في تسهيل عملية الإبلاغ وتسريعها مقارنة بالإجراءات التقليدية التي قد تستغرق وقتًا أطول في الإعلان وتسليم النسخ الورقية (سعيد، 2025).

ومن ناحية أخرى، فإن إصدار حكم التحكيم الإلكتروني يفرض ضرورة توفير قدر عالٍ من الحماية التقنية والأمن السيبراني، نظرًا لما قد تتعرض له الأحكام والمستندات الإلكتروني من مخاطر الاختراق أو التعديل أو الإتلاف. ولذلك أصبحت مراكز التحكيم الإلكتروني تعتمد أنظمة حماية متطورة لضمان سرية البيانات وسلامة الأحكام الصادرة إلكترونيًا، بما يعزز الثقة في هذا النوع من التحكيم ويضمن استقراره القانوني (مجموعة مؤلفين، 2025).

ويتضح من ذلك أن إصدار حكم التحكيم الإلكتروني يمثل امتدادًا طبيعيًا للتطور التقني الذي يشهده العالم المعاصر، وأن التشريعات الحديثة بدأت تتجه نحو الاعتراف الكامل بحجية الأحكام الإلكتروني وآثارها القانونية، طالما توافرت الضمانات الأساسية المتعلقة بصحة الإجراءات وسلامة التوقيع الإلكتروني واحترام حقوق الدفاع، الأمر الذي يعزز من فاعلية التحكيم الإلكتروني كوسيلة حديثة لحسم المنازعات التجارية الدولية.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

3.9 تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني

قبل الخوض في بيان كيفية تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني، يجدر بنا ابتداءً التعرض لمفهوم حكم التحكيم بصفة عامة، باعتباره الأساس الذي يُبنى عليه مفهوم حكم التحكيم الإلكتروني. فقد عُرِّف حكم التحكيم بأنه العمل الذي يفصل بمقتضاه المحكمون، وبالسلطات التي خولهم إياها أطراف النزاع، في المسائل المتنازع عليها التي عُرضت عليهم للفصل فيها.

كما يُعرَّف حكم التحكيم بأنه القرار الصادر عن المحكم أو هيئة التحكيم، والذي يفصل بصورة قطعية – كلياً أو جزئياً – في النزاع المعروض، أو في مسألة إجرائية مترتبة عليه، ويترتب على هذا الفصل إنهاء الخصومة التحكيمية. وقد ذهب فريق من الفقهاء إلى تعريفه باعتباره الحكم النهائي والملزم الذي يصدره المحكم أو هيئة التحكيم، والذي يحسم المسائل المتنازع عليها أو المسائل اللازمة للفصل في الخصومة برمتها.

أما في مجال التحكيم الإلكتروني، فقد عُرِّف حكم التحكيم الإلكتروني بأنه القرار الذي يصدر عن المُحَكَّم أو هيئة التحكيم باستخدام الوسائل الإلكتروني، ويفصل بصورة نهائية في منازعات عقود التجارة الإلكتروني المعروضة عليه عبر الوسائط الإلكتروني، سواء تعلق ذلك القرار بموضوع النزاع كلياً أو جزئياً، أو بالاختصاص، أو بإجراءات الخصومة، طالما أدى هذا القرار إلى إنهاء النزاع، وتم إصداره وإبلاغه بوسائل إلكترونية.

ويمثل حكم التحكيم الإلكتروني الثمرة الحقيقية لعملية التحكيم، إذ لا تتحقق الفائدة العملية من اللجوء إلى التحكيم، مهما بلغت بساطة إجراءاته أو سرعته، إذا ظل الحكم الصادر مجرد نص مكتوب لا يجد طريقه إلى التنفيذ. ومن ثم فإن تنفيذ حكم التحكيم، بوجه عام، يُعد حجر الزاوية في نظام التحكيم، والمعيار الحقيقي لقياس فاعليته كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات.

كما أن الغاية الأساسية من التحكيم الإلكتروني تتمثل في تمكين الطرف الذي صدر الحكم لصالحه من الحصول على حقه بأيسر الإجراءات وأقلها كلفة، الأمر الذي يجعل تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني الهدف النهائي الذي تتجه إليه كافة مراحل التحكيم. والأصل في ذلك أن يبادر الطرف المحكوم عليه إلى تنفيذ الحكم طواعيةً، التزاماً باتفاق التحكيم واحتراماً لمبدأ حسن النية، غير أنه في حال امتناعه عن التنفيذ، يصبح من الضروري وجود آليات قانونية تُجبره على الوفاء بالتزاماته.

1.3.9 أولاً: تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني عن طريق القضاء الوطني

يقوم التحكيم الإلكتروني –شأنه شأن التحكيم التقليدي– على إرادة الأطراف واختيارهم الحُر لهذه الوسيلة لفض منازعاتهم، ومن ثم فإن تنفيذ حكم التحكيم يتم في الأصل بالتراضي بين الخصوم. وتُعد الثقة في قرارات التحكيم وضمان تنفيذها من العوامل الأساسية المؤثرة في ازدهار التجارة الدولية، إذ يؤدي غياب هذه الثقة إلى زيادة المخاطر وتقليص الاعتماد على التحكيم كوسيلة فعَّالة لتسوية المنازعات.

وقد أكدت لوائح مراكز التحكيم الدولية هذا المبدأ، حيث نصت لائحة تحكيم غرفة التجارة الدولية بباريس لعام 1998م على أن قرارات التحكيم تكون ملزمة للأطراف، ويلتزم هؤلاء بتنفيذها دون إبطاء. كما نصت لائحة المحكمة الإلكتروني على أن قرار التحكيم الصادر عنها يُعد حكماً نهائياً غير قابل للطعن، ويتعهد الأطراف بتنفيذه بسرعة ودون تأخير. غير أنه إذا امتنع الطرف الخاسر عن التنفيذ، جاز للطرف المحكوم له اللجوء إلى القضاء الوطني لطلب تنفيذ الحكم.

وقد نظمت التشريعات الوطنية مسألة تنفيذ أحكام التحكيم بصفة عامة، ومن ذلك نظام التحكيم السعودي الذي منح حكم التحكيم حجية الأمر المقضي به وأوجب تنفيذه، واشترط لتقديم طلب التنفيذ إرفاق أصل الحكم أو صورة مصدقة منه، وصورة من اتفاق التحكيم، وترجمة معتمدة إذا كان الحكم صادراً بلغة أجنبية، فضلاً عمَّا يفيد إيداع الحكم لدى المحكمة المختصة.

وسار قانون التحكيم السوداني في الاتجاه ذاته، إذ اعتبر حكم هيئة التحكيم نهائياً وملزماً، وأجاز

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

تنفيذه تلقائياً أو بناءً على طلب يقدم إلى المحكمة المختصة مرفقاً معه صورة معتمدة من الحكم الأصلي، مع اشتراط التحقق من عدم مخالفة الحكم للنظام العام، وصحة إعلان المحكوم عليه، وفوات ميعاد الطعن بالبطلان (المادة 41 من القانون).

كما نص قانون التحكيم المصري على اختصاص القضاء بإصدار الأمر بتنفيذ حكم التحكيم، وحدد المستندات الواجب إرفاقها مع طلب التنفيذ، وعلى رأسها أصل الحكم أو صورة موقعة منه، وصورة اتفاق التحكيم، والترجمة المعتمدة إن لزم الأمر.

أما القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، فقد اشترط لتقديم طلب التنفيذ إرفاق حكم التحكيم أو صورة منه، واتفاق التحكيم، مع تقديم ترجمة معتمدة إذا كان الحكم صادراً بلغة غير لغة دولة التنفيذ. وأكدت اتفاقية نيويورك لعام 1958 في مادتها الثالثة التزام الدول المتعاقدة بالاعتراف بأحكام التحكيم وتنفيذها دون فرض شروط أكثر تشدداً.

ويبرز في هذا السياق تساؤل جوهري حول مدى إمكانية تطبيق هذه القواعد على تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني، لاسيما في ظل اشتراط تقديم أصل الحكم، في حين أن البيئة الإلكتروني لا تميز بين الأصل والصورة. وقد ذهب بعض الفقهاء إلى أن تنفيذ أحكام التحكيم الإلكتروني يظل مرهوناً بوجود تشريعات وطنية تعترف بالكتابة والتوقيع الإلكترونيين وتمنحهما الحجية القانونية.

وفي هذا الإطار، قدم القانون النموذجي للتجارة الإلكتروني حلاً عملياً، إذ اعتبر أن رسالة البيانات تستوفي شرط الأصل متى أمكن التحقق من سلامة المعلومات وإمكانية عرضها. كما اعترف نظام التعاملات الإلكتروني السعودي وقانون المعاملات الإلكتروني السوداني وقانون التوقيع الإلكتروني المصري بالحجية القانونية للمحررات الإلكتروني، ومنح الصورة المستخرجة منها ذات حجية الأصل متى توافرت الشروط القانونية.

وبذلك يمكن القول إن تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني عن طريق القضاء الوطني أصبح ممكناً في الدول التي اعترفت تشريعاتها بالكتابة والتوقيع الإلكترونيين، وأقرت حجية السجلات الإلكتروني في الإثبات.

2.3.9 ثانياً: تنفيذ حكم التحكيم الإلكتروني بالوسائل البديلة

رغم التطور التشريعي في مجال المعاملات الإلكتروني، لا تزال أحكام التحكيم الإلكتروني تواجه صعوبات عملية في التنفيذ، خاصة في الدول التي لم تضع قواعد إجرائية خاصة بالتحكيم الإلكتروني، أو في الحالات التي يتعارض فيها الحكم مع النظام العام الداخلي أو مع أحكام الشريعة الإسلامية في بعض الدول.

ولذلك اتجه جانب من الفقه إلى البحث عن وسائل بديلة لتنفيذ أحكام التحكيم الإلكتروني بعيداً عن القضاء الوطني، مستندين في ذلك إلى الطبيعة الخاصة لهذا النوع من التحكيم، وعدم ارتباطه بمكان جغرافي محدد. ومن هذه الوسائل الاعتماد على التنفيذ الطوعي حفاظاً على السمعة التجارية، إذ يحرص التجار العاملون في بيئة التجارة الإلكتروني على تنفيذ أحكام التحكيم الصادرة ضدهم تجنباً للإضرار بمكانتهم في السوق.

كما تلجأ بعض منصات التجارة الإلكتروني إلى فرض جزاءات غير قانونية ولكنها فعالة، كإضافة نقاط سلبية إلى حسابات البائعين الممتنعين عن التنفيذ، أو سحب علامات الثقة الممنوحة لهم، وهو ما يؤدي إلى فقدان العملاء ويشكل ضغطاً عملياً يدفعهم إلى التنفيذ الطوعي.

ومن الوسائل الحديثة كذلك إنشاء صناديق ضمان لدى مراكز التحكيم أو التسوية الإلكتروني، حيث يقوم أطراف النزاع بإيداع مبلغ مالي قبل بدء إجراءات التحكيم، ويُستخدم هذا المبلغ لتنفيذ الحكم الصادر لصالح أحدهم دون حاجة للرجوع إلى الطرف الخاسر أو إلى القضاء.

وتُعد هذه الوسائل البديلة من أنجع الآليات لضمان تنفيذ أحكام التحكيم الإلكتروني، لاسيما في البيئة الرقمية العابرة للحدود، الأمر الذي يفتح المجال أمام تعزيز فعالية التحكيم الإلكتروني كوسيلة مستقلة وعملية لتسوية منازعات التجارة الإلكتروني.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

خاتمة

بحمد الله وتوفيقه، تم في هذا البحث دراسة موضوع التحكيم الإلكتروني دراسةً مقارنةً بين القانون السوداني والقانون السعودي والقانون المصري، وذلك بهدف بيان الإطار القانوني المنظم لهذا النوع المستحدث من التحكيم، وإبراز خصوصيته مقارنةً بالتحكيم التقليدي، والوقوف على مدى كفاية النصوص القانونية القائمة في استيعاب تطوراته العملية. وقد أفضت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات، يمكن إجمالها على النحو الآتي:

أولاً: النتائج

1. تبيّن من خلال هذه الدراسة أن التحكيم الإلكتروني لا يختلف من حيث الجوهر عن التحكيم التقليدي، وإنما يختلف عنه من حيث الوسائل المستخدمة، إذ يعتمد على توظيف تقنيات المعلومات والاتصالات الحديثة في جميع مراحل العملية التحكيمية، بدءاً من اتفاق التحكيم، مروراً بإجراءاته، وانتهاءً بصدور حكم التحكيم وتنفيذه.

2. يُعد التحكيم الإلكتروني من أكثر وسائل تسوية المنازعات كفاءةً من حيث مرونته وسرعة الفصل في المنازعات، والاقتصاد في التكاليف والنفقات، فضلاً عن توافر الخبرة الفنية المتخصصة لدى المُحَكَّمين، لا سيما في مجالات التجارة الإلكتروني وحقوق الملكية الفكرية.

3. تعتمد هيئات ومراكز التحكيم الإلكتروني على لوائحها الداخلية وإجراءاتها الخاصة في تنظيم سير الخصومة التحكيمية، وذلك في حال عدم اتفاق الأطراف على إجراءات محددة، وصولاً إلى إصدار الحكم التحكيمي الإلكتروني الذي يُنهي النزاع.

4. تظل مسألة التحقق من أهلية أطراف التعاقد عبر شبكة الإنترنت من أبرز الإشكالات التي تواجه التحكيم الإلكتروني، رغم وجود آليات تقنية وقانونية تُسهم إلى حدٍ كبير في الحد من هذه الإشكالية، من خلال اعتماد أنظمة التوثيق الإلكتروني وإصدار شهادات رقمية تُثبت هوية الأطراف ومدى تمتعهم بالأهلية القانونية.

5. أظهرت الدراسة أن القوانين محل المقارنة لم تُعالج مسألة التحكيم الإلكتروني وتنفيذ أحكامه معالجةً تشريعيةً واضحة ومتكاملة، الأمر الذي يستلزم تدخل المشرع لوضع نصوص قانونية صريحة تنظم هذا النوع من التحكيم بصورة أدق.

6. يشترط لصحة حكم التحكيم الإلكتروني توافر الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني وفقاً للضوابط التي تقررها التشريعات الوطنية المنظمة للتعاملات الإلكتروني.

7. يتمتع حكم التحكيم الإلكتروني بذات الحجية القانونية التي يتمتع بها حكم التحكيم التقليدي، متى استوفى الشروط الشكلية والموضوعية التي نص عليها القانون.

8. تثبت للصورة المنسوخة عن حكم التحكيم الإلكتروني حجية النسخة الأصلية، متى توافرت الشروط القانونية المقررة لذلك في القوانين المنظمة للإثبات والتعاملات الإلكتروني.

ثانياً: التوصيات

1. توصي الدراسة بضرورة معالجة مسألة تنفيذ أحكام التحكيم الإلكتروني من خلال إدخال نصوص قانونية صريحة في قوانين التحكيم الوطنية، أو من خلال سن تشريع خاص بالتحكيم الإلكتروني

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

يراعي طبيعته وخصوصيته.

2. الدعوة إلى وضع إطار قانوني ينظم إنشاء هيئات ومراكز تحكيم إلكترونية معتمدة، على غرار مؤسسات التحكيم التقليدية، تتولى إدارة إجراءات التحكيم الإلكتروني وتُسهم في إلزام الطرف الخاسر بتنفيذ الحكم طواعية، بما يقلل من اللجوء إلى القضاء الوطني ويعزز الثقة في هذا النظام.

3. أهمية إدراج مقررات التحكيم ضمن المناهج الجامعية بصورة إلزامية، بهدف إعداد كوادر قانونية متخصصة في التحكيم التجاري الداخلي والدولي، ولا سيما التحكيم الإلكتروني، نظراً لأهميته المتزايدة في فض المنازعات الناشئة عن المعاملات التجارية الحديثة.

4. استحسان اتفاق أطراف العلاقة العقدية مسبقاً على اللجوء إلى التحكيم الإلكتروني، لما يتيحه من مرونة وسرعة، خاصة في ظل الأزمات والجوائح العالمية – كجائحة فيروس كورونا (COVID–19) – التي أثبتت الحاجة المُلحّة إلى وسائل بديلة وفعالة لتسوية المنازعات دون التقيد بالحضور المادي.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

أولاً: الكتب

(1). الفيومي، أحمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، (ج1)، (1977).

(2). إبراهيم، إبراهيم أحمد، التحكيم الدولي الخاص، القاهرة: دار النهضة العربية، (2000).

(3). اغنية، جمال عمران، تنفيذ أحكام التحكيم التجاري الأجنبية، القاهرة: دار النهضة العربية، (2009).

(4). البشكاني، هادي ميسلم، التنظيم القانوني للتجارة الإلكتروني، مصر: دار الكتب القانونية، (2009).

(5). البقلي، هيثم عبد الرحمن، التحكيم الإلكتروني كأحد وسائل تسوية المنازعات، بحث منشور على موقع كنانة أونلاين، (2013).

(6). بدوي، بلال عبد المطلب، التحكيم الإلكتروني كوسيلة لتسوية منازعات التجارة الإلكتروني، القاهرة: دار النهضة العربية، (2006).

(7). بربري، مختار، التحكيم التجاري الدولي، القاهرة: دار النهضة العربية، (1995).

(8). بوزقية، أحمد عمر، أوراق في التحكيم (ط1)، منشورات جامعة قاريونس، (2003).

(9). حداد، حفيظة السيد، الطعن بالبطلان عن أحكام التحكيم الصادرة في المنازعات الخاصة الدولية، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، (1997).

(10). سلامة، أحمد عبد الكريم، التحكيم في المعاملات المالية الداخلية والدولية، القاهرة: دار النهضة العربي، (2006).

(11). سليمان، نبيل زيد، تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية، القاهرة: دار النهضة العربية، (2006).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

(12). سويلم نصير، معتصم، مدى تحقق الشروط المطلوبة في التحكيم التقليدي في ظل التحكيم الإلكتروني، منشور على موقع: www.Arablawinfo (2015).

(13). شفيق، جورجي، التحكيم ومدى جواز اللجوء إليه لفض المنازعات في مجال العقود الإدارية، القاهرة: دار النهضة العربية، (1999).

(14). الغندور، أحمد حسان، التحكيم في العقود الدولية للإنشاءات (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة بني سويف، (1998).

(15). الغوثي، بن ملحة، القانون القضائي الجزائري (ط2)، الجزائر: الديوان الوطني للأشغال التربوية، (2000).

(16). مطر، عصام عبد الفتاح، التجارة الإلكتروني في التشريعات العربية والتشريعات الأجنبية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، (2000).

(17). مطر، عصام عبد الفتاح، التحكيم الإلكتروني، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، (2009).

(18). مصطفى، علاء محي الدين، التحكيم في منازعات العقود الإدارية الدولية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، (2008).

(19). ممدوح، إبراهيم خالد، التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الدولية (ط1)، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، (2008).

(20). محمد، عماد الدين، طبيعة وأنماط التحكيم مع التركيز على التحكيم عبر الإنترنت، بحث مقدم في المؤتمر العلمي السنوي السادس عشر /التحكيم التجاري الدولي، جامعة الامارات، كلية القانون، (2008).

(21). منسي، محمد عبد العزيز، اتفاق التحكيم في منازعات التجارة الإلكتروني (ط1)، الكويت: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، (2011).

[22]. منير، عبد المجيد، قضاء التحكيم في منازعات التجارة الدولية، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، (1995).

ثانياً: المجلات

(1). الطراونة، مصلح أحمد، والحجايا، نور أحمد، التحكيم الإلكتروني، مجلة الحقوق، الكويت، 2(1)، (2003).

(2). بشير، هشام، وإبراهيم، إبراهيم عبد ربه، التحكيم الإلكتروني، دار الكتب والدراسات العربية، (2019).

(3). رحيم، بختيار صديق، التحكيم الإلكتروني في المنازعات التجارية الدولية: دراسة مقارنة، المركز القومي للإصدارات القانونية، (2023).

(4). سعيد، رياسة عبد الرحمن، التحكيم الإلكتروني، النهضة العلمية للنشر والتوزيع، (2025).

(5). الشمري، سعد غائب علي، التحكيم الإلكتروني ووسائل إثباته في عقود التجارة الدولية، المصرية للنشر والتوزيع، (2018).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

(6). سهيل، محمد، التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الدولية، المركز القومي للإصدارات القانونية، (2025).

(7). سويلم، محمد، التحكيم الإلكتروني، دار المطبوعات الجامعية، (2020).

(8). مجموعة مؤلفين، التحكيم الإلكتروني وتحديات الأمن السيبراني، المركز الأكاديمي للنشر والتوزيع، (2025).

(9). النائلي، علاء عبد الأمير موسى، التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الإلكتروني: دراسة مقارنة، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، (2023).

(10). الحجايا، نور أحمد، والطراونة، مصلح أحمد، الاختصاص القضائي بمنازعات المسؤولية التقصيرية الموضوعية الناشئة في بيئة الفضاء الإلكتروني، مجلة الحقوق الكويتية، 30(4)، (2006).

(11). ناصر، حسام الدين فتحي، (2005)، التحكيم الإلكتروني في منازعات التجارة الدولية، القاهرة: دار النهضة العربية.

(12). ناصر، حسام الدين فتحي، تنفيذ أحكام التحكيم الباطلة الصادرة في الخارج، القاهرة: دار النهضة العربية، (2005).

(13). زيد، نبيل، التحكيم الإلكتروني، بحث منشور على موقع: f.law.net (2014).

ثالثاً: القوانين والأنظمة

(1). قانون الإجراءات المدنية السوداني لسنة 1983م.

(2). قانون التحكيم السوداني لسنة 2016م.

(3). قانون المعاملات الإلكتروني السوداني لسنة 2007م.

(4). قانون التحكيم المصري لسنة 1994م.

(5). قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004م.

(6). قانون المرافعات المدنية والتجارية المصري لسنة 1968م.

(7). نظام التحكيم السعودي لسنة 1412هـ.

(8). نظام التعاملات الإلكتروني السعودي لسنة 1428هـ.

(9). نظام المرافعات الشرعية السعودي لسنة 1435هـ.

(10). لائحة تحكيم غرفة التجارة الدولية بباريس، (ICC) 1998م.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs